

Member of  
**IFEX**  
www.ifex.org

المُرصد

الوطني لحرية الصحافة و النشر و الابداع في تونس



www.olpec-marsed.org

## الرقابة على الانترنت الحرب الخاسرة



مركز عمومي مغلق

أوت 2009

## تنبیه

هذا التقرير يهدف إلى رصد الانتهاكات التي تمارس من قبل أجهزة الدولة على الانترنت في تونس من مصادرة وحجب ورقابة وغيرها. وكما أنّ من قام بإعداده من غير المختصّين، فإنه يتوجّه لجمهور غير مختصّ؛ فالمرصد يسعى أساسا إلى فضح الآليات الحكومية للمصادرة وتقنياتها المستعملة، ولكن أيضا إلى مساعدة التونسيين المدافعين عن الحريّات في التسلّح بأدوات ال معرفة والحماية ضدّ مختلف الهجمات التي يتعرّضون لها سوى على بريدهم الالكتروني أو على مستوى إمكانيّات الإبحار الحرّ على الشبكة.

كما أنّ جهودنا تتجه أيضا إلى تشجيع التونسيين على ممارسة مواطنة فاعلة قصد تجاوز الآثار السلبية للتهميش، خاصّة بالنسبة للشباب الذي يمثل الشريحة العمريّة الأكثر استعمالا للانترنت.

## المحتويات

- 2..... تنبيه
- 5..... 1- ملخص التنفيذي
- 8..... 2- توصيات
- 9..... 3- مدخل: وسائل الإعلام في مجتمع مغلق
- 10..... مشهد إعلامي فقير رغم التعددية الظاهرية
- 11..... 4- انترنت وآليات المصادرة
- 11..... شبكة عصرية تغطي كامل البلاد
- 12..... إنترنت، الوسيط الإعلامي البديل
- 13..... جهاز قانوني ردي
- 13..... قرار وزير الاتصالات بتاريخ 22 مارس 1997
- 13..... قرار وزير الاتصالات المؤرخ في 9 سبتمبر 1997
- 14..... قانون عدد 38-98 بتاريخ 2 جوان 1998 المتعلق بمجلة البريد
- 14..... قانون عدد 1-2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001
- 14..... قانون عدد 83-2000 الخاص بالمبادلات والتجارة الالكترونية
- 14..... قانون 10 ديسمبر 2003 حول الإرهاب
- 15..... قانون توجيهي عدد 13-2007،
- 15..... أمر عدد 2638-2008 مؤرخ في 21 جويلية 2008
- 15..... أمر عدد 2639-2008 مؤرخ في 21 جويلية 2008
- 16..... 5- شرطة أنترنت على مقاس إتساع الشبكة
- 17..... تقنيات المصادرة
- 17..... فرز المحتوى
- 18..... مراقبة واعتراض البريد
- 21..... من يصادر وماذا يصادر؟
- 24..... 6- المراكز العمومية للإنترنت، مراقبة لصيقة
- 24..... معطيات حول مستعملي المراكز العمومية للإنترنت
- 25..... رقابة لصيقة وتضييق للفضاء عبر الغلق الإداري
- 25..... تسجيل المستعملين
- 26..... القضاء يتدخل كلما عجز بوليس الإنترنت
- 27..... 7- المراقبة خارج التراب التونسي
- 27..... هجومات على مواقع واب المعارضين المسكنة في الخارج

- 30 ..... مراقبة وصلات المعارضين المقيمين في الخارج
- 31 ..... إختراق فضاء المدونات المعارضة
- 32..... 8- الخلاصة

## 1- ملخص التنفيذ

أصبحت تونس معروفة على النطاق العالمي بوصفها إحدى أكثر الدول ممارسة للحجب والمصادرة في الانترنت بصفة متواترة ومنهجية، وذلك منذ انعقاد القمة العالمية لمجتمع المعلومات في نوفمبر 2005. حتى أصبح التحدي الإعلامي القضيّة الأكثر حضوراً في الفضاء التونسي المغلق. إذ لم تكتف السلطات بخنق الصحافة والوسائط السمعية-البصرية، بل تبادت إلى محاصرة هذه الوسيط الإعلامي الجديد المتمثل في الانترنت. فجدت جيشاً من الأعوان لدى وزارة الاتصال لملاحقة مستعملي الانترنت في تونس ومراقبة نشاطاتهم.

ورغم التعدد الظاهري، فإن المشهد الإعلامي التونسي بقي فقيراً، إذ أنّ حرية إصدار الصحف أو البث التلفزيوني أو الإذاعي الحرّ مصادرة كلياً، فمنذ سنة 1987 لم تمنح رخصة النشر لأيّ وسيلة إعلام مستقلة.

ولئن كانت تونس تفخر بأنها البلد الأول عربياً وإفريقيًا في الربط بالشبكة المعلوماتية، إذ تعدّ رسمياً أكثر بلدان شمال إفريقيا ارتباطاً بالشبكة بمعدّل نفاذ 4,12%؛ فإنها مع ذلك تعدّ البلد الإفريقي الوحيد الذي يمنع الارتباط بالشبكة عبر الأقمار الصناعية بالنسبة للخواص، كما أنّ شبكة بالهاتف القارّ تبقى حكراً على المزود الرسمي "اتصالات تونس".

لقد شهدت الانترنت إقبالا منذ سنة 1999، حيث وجد فيها الشباب والمعارضون منفذاً على العالم وفضاء موازياً يمكن أن يمارسوا فيه مواظنتهم بحرية. لكنّ السلطة التي فوجئت بهذا الاجتياح غير المنتظر، قامت بتطوير أدواتها القانونية والمادية لإحتواء الشبكة العنكبوتية في شبك مصادرتها ورقابتها. فبعثت جهازاً أمنياً مختصاً في المعلوماتية "يسهر" على "الأمن الفكري" للتونسيين. إذ تعدّ تونس من أوائل دول المنطقة في إرساء قوانين تعتبر من أكثر القوانين المنظمة للانترنت رديّة وقسوة. هذه القوانين لا تعتبر رديّة في ذاتها، ولكنها تشترك في منح صلاحيات واسعة جداً وسلطات غير محدودة للإدارة العمومية مع تضيق هامش الدفاع المتروك للمواطن.

كما أنّ إمكانيات ضخمة وظفت من أجل مراقبة نشاط الانترنت. فقد وضعت السلطات مخططاً بحيث تقع المراقبة على عدّة مستويات وتسمح بالفرز والمصادرة "صلب المحول و الموزع الرئيسي" نفسه للشبكة. الأمر الذي حول الانترنت في تونس إلى شبكة ربط داخليّ محدودة "إنترنت - Intranet" ممتدة على مستوى البلاد.

هذا الصنف من المصادرة يطرح إشكالات خطيرة تتعلق بالمساس من الحريات الفردية وحماية الحياة الخاصة التي يفترض أنها محمية بموجب الفصل التاسع من الدستور، إلى جانب القانون المتعلق بحماية المعلومات ذات الطابع الشخصي.

والرقابة على الانترنت كلية بسبب إحكام قبضة المزود بالجملة لخدماتها -الوكالة التونسية للانترنت- على جميع خطوط الشبكة ومساراتها في تونس. وفي حقيقة الأمر فإنّ الوكالة التونسية للانترنت ليست إلا ستاراً لجهاز خفيّ مرتبط مباشرة بوزارة الداخلية وبرئاسة الجمهورية يمارس في الخفاء عمليّات المراقبة

والمصادرة التي يشكّل فرز المحتوى بإستعمال برمجيات الفرز على غرار "ويبسونس" [Websense](#) و"سمارت فيلتر" [Smartfilter](#) التقنية الرئيسيّة المستغلّة فيها من قبل هذا الجهاز لحجب المواقع.

وتبقى مراقبة واعتراض الرسائل الالكترونية تشغل الحيز الأكبر من نشاطه. ولتحقيق هذا الغرض يوظف تقنية المراقبة اللصيقة للحزمات (Deep Packet Interception ' DPI) المستعمل حاليًا لمراقبة البريد الالكتروني والربط الصوتي على الانترنت VoIP (مثل السكايب).

لقد غدا من الدارج والمعتاد لدى المدافعين عن حقوق الإنسان أو الصحفيين المستقلين أن يُقطع الربط بالشبكة أو أن تُغلق بوابات الخدمات الرقمية أو أن يختفي بريد الكتروني أو يُعاق تحميل ملفّ مرتبط به، بعد أن كانوا قد خبروا أشكال المصادرة الأخرى. هذه الوضعية دفعت ثلاثة منظمات غير حكومية أن تطلق صيحة فزع في سبتمبر 2008 من خلال بيان مشترك أصدرته.

**من يصادر و ماذا يصادر؟** لا يسلم أحد من هوس المراقبة إبتداء من المعارضين السياسيين إلي الجمعيات المستقلة وحتى الوزراء مرورا بالفاعلين الاقتصاديين إلي منخرطي الحزب الحاكم والنقابات والجامعات وإنتهاء إلي البعثات الدبلوماسية.

أمّا المحتوى المصادر، فهو عادة ما يكون مواقع حقوق الإنسان ومواقع أحزاب المعارض و مواقع المعلومات الخاصة وسائل تجاوز الحجب والإبحار المقنّع (الإبحار الآمن) ومواقع الترجمة الآلية وبعض مواقع الموسوعات مثل بعض صفحات موسوعة ويكيبيديا ومواقع إيواء الفيديو مثل "يوتوب" و"دايلي موشن" والشبكات الاجتماعية مثل "فايسبوك" وصولا إلي المواقع الإباحية.

وتخضع الفضاءات العمومية للإنترنت Publinets بدورها إلى رقابة مشدّدة وإلى كراس شروط مجحفة. فمسيّر الفضاء "يلتزم بالسهر على أن يكون محتوى الصفحات المشاهدة من قبل الحريف مطابقا للمعايير المرخّص فيها من قبل الوكالة التونسية للإنترنت، كما أنه مطالب "بالمراقبة عن بعد لمحتوى البريد الالكتروني لحرفائه".

ومنذ بدايات 2009، أعادت السلطة تفعيل إجبارية التعريف بالهوية لمستعملي الانترنت قبل الشروع في الإبحار في الفضاءات العمومية؛ وقد فرضت الوكالة التونسية للإنترنت على جميع أصحابها إستعمال برمجية Publisoft الذي يمكّن من مراقبة نشاط زوّار الأنترنت مباشرة، بحيث تتمكن أجهزة الدولة من معرفة المواقع التي يزورها كلّ مستعمل والتعرّف على هويته وذلك بشكل فوريّ.

هذه المراقبة اللصيقة أدّت إلى الحدّ من إنتشار الفضاءات العمومية للإنترنت بسبب الغلق الإداري الذي ضرب نصفها في ظرف 4 سنوات. حتّى أصبحت الوكالة التونسية للإنترنت تتجنّب اليوم الإعلان في صفحات موقعها عن عدد الفضاءات العمومية للإنترنت في تونس.

ولا تكتفي شرطة الأنترنت بمراقبة التونسيين في تونس، إنما جنّدت كلّ إمكاناتها لتطال يدها نشاط التونسيين خارج تراب البلاد. فضاعفت الهجومات على المواقع المعارضة المأويّة في الخارج (أي جميع مواقع المعارضة لأن مزوّدي الخدمات التونسيين يرفضون تسكينها لديهم )، كما تقوم أجهزتها بمراقبة

خطوط ربط المعارضين بالخارج وبريدهم الالكتروني بالالتجاء إلى خدمات وسطاء وإرسال جواسيسها لنفاد الفضاء التدويني.

يمكننا الجزم أنّ الاستثمارات الموظفة في عمليات مراقبة الانترنت بلغت حجما ضخما، تتقاسم أعبائها ميزانيات وزارة الاتصال ووزارة الداخلية والوكالة التونسية للاتصال الخارجي ورئاسة الجمهورية.

ويرى العديد من الملاحظين أنّ هذه الاستثمارات كانت ستعود بالفائدة العظمى على المجموعة الوطنية لو وظفت في مشاريع مثمرة، وأنها كانت ستسمح باستيعاب ثلث نسبة بطالة الشباب التونسي المعطل من حاملي الشهادات العليا.

كما لا يسع المرصد إلا أن يشير إلى الدور السلبي الذي لعبه الشريك الأوروبي من خلال المساندة المطلقة لسياسة النظام التونسي هذه والتي يسوقها تحت شعار الأمن ومكافحة الإرهاب ودعم الاستقرار في المنطقة.

## 2- توصيات

إن مرصد حرية الصحافة والنشر والإبداع يطالب الحكومة التونسية بالسهر على:

إحترام التزاماتها الدولية وخاصة المتعلقة بحرية التعبير (الفصل 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك الميثاق الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

تأسيس كلّ التشريعات المتعلقة بتداول ونشر المعلومات على الانترنت على مبدأ حرية التعبير كما عرفها الفصل 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

إحترام الفصل التاسع من الدستور التونسي الذي ينصّ على ضمان حرمة المسكن وسريّة المراسلات وحماية المعطيات الشخصية، والكافل لعدم اعتراض مراسلات المواطنين.

إيقاف كلّ شكل من أشكال المصادرة والرقابة على المعطيات المتداولة على الانترنت والمتعلقة بحرية التعبير، والعمل على ألا تكون مسألة "تنظيم الانترنت" حجة لتقييد محتوى الانترنت بشكل تعسّفي.

إلغاء جميع القوانين الخانقة للحريات وخاصة تلك التي تجعل من مزوّد تقني للانترنت مسؤولاً عن المحتويات المشاهدة من قبل المستعملين، ورفع كلّ القيود المفروضة على المراكز العمومية للانترنت.

العمل على أن يكون إتخاذ كل قرار متعلق بقانونية محتوى موقع ما من عدمها من أنظار السلطة القضائية وحدها والتي ينبغي أن تكفل احترام مبادئ العدالة والاستقلالية.

وضع تكنولوجيات المعلومات والاتصال في خدمة تطوير وتنمية المواطنة والكفّ عن تجريم الإبحار على الانترنت.

ضمان حرّية النشر للمحتويات المكتوبة والصوتية والمرئية على الانترنت دون أيّ قيود قانونية أو إدارية.

أن تكون الانترنت فضاء عالمياً مفتوحاً ومتاحاً للجميع دون تمييز أو قيود.

إتاحة إمكانية الولوج إلى هذا الفضاء بكل الوسائل بما في ذلك الربط بالأقمار الصناعية.

### 3- مدخل: وسائل الإعلام في مجتمع مغلق

منذ إنعقاد القمة العالمية لمجتمع المعلومات في نوفمبر 2005، تكشّفت تونس لدى الرأي العام العالمي بأنها إحدى الدول التي تمارس الحجب بشكل واسع ومنهجي على الانترنت. فخلال هذه القمة، لم يتمّ إحترام الإطار الدولي والخارجي للقمة المنعقدة تحت لواء الأمم المتحدة، إذ مورس الحجب على نطاق واسع على موقع القمة نفسه، وتمّت مصادرّة تقرير لمنظمة العفو الدولية ومنع من التداول، كما تعرّض صحفيون أجانب إلى الاعتداء<sup>1</sup>، إضافة إلى استمرار حجب المواقع ذات المحتوى النقدي؛ لكن وبالأخصّ قطع البث المباشر على القناة الوطنية للخطاب الإفتتاحي لرئيس الكنفدرالية "صمويل شميد" المشارك في تنظيم القمة، وذلك في اللحظة التي أشار فيها إلى أنّ "الأمم المتحدة ما زالت تجمع بين أعضائها دولاً تسجن المواطنين لا لشيء إلاّ لأنهم إنتقدوا السلطة على الأنترنت أو في الصحافة... لذلك أنتظر أن تشكل حرية التعبير وحرية المعلومة المواضيع المركزية خلال هذه القمة."

وقد أعلنت السيدة كاترين تروتمان، النائبة في البرلمان الأوروبي المشرفة على بعثته إلى القمة، يوم 13 ديسمبر 2005 خلال الجلسة العامة المخصّصة لتقييم القمة العالمية لمجتمع المعلومات في البرلمان الأوروبي أنه "لا يمكن قبول ما جدّ من حوادث خطيرة أحاطت بالقمة ومستّت من حرية الصحافة وحرية التعبير وحرية الاجتماع بل وحتى من الأشخاص، إضافة إلى ما تعرّضت له بعثتنا، وخاصة إفساد أشغال ورشة حقوق الإنسان. فهي ممارسات متناقفية مع التعهدات التونسية المبرمة في اختتام القمة، وأيضاً مع اتفاق الشراكة الذي أخلّت به من جانبها الحكومة التونسية".

لكن رغم هذه التصريحات، فإنّ حالة فقدان للذاكرة أصابت الشركاء الصناعيين الأوروبيين وإستعادت تونس موقعها كـ"دولة مثال في التعاون الأورومتوسّطي"<sup>2</sup> وتحيّى من أجل إنجازاتها في مجال حقوق الإنسان من قبل الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي الذي أعلن خلال زيارته لتونس في أفريل 2008 أنّ "فضاء الحريّات يتطوّر"، في تجاهل تام لما أجمعت عليه كل التقارير التي نشرتها المنظمات التونسية والدولية غير الحكومية<sup>3</sup> من تضيق متزايد لهذا الفضاء.

في هذا المجتمع المغلق، يغدو التحديّ الإعلامي هو القضية الأولى. إذ لم تكتف السلطات التونسية بمحاصرة الصحافة ووسائل الإعلام المرئية والسمعية، بل إمدّت حملة مطارذتها لهذه الأداة الإعلامية الجديدة: الأنترنت. فتمّ تجنيد جيش من الأعوان (أكثر من 400) صلب وزارة الاتصال لتتبع مستعملي الأنترنت ومراقبة إبحارهم.

<sup>1</sup> اعتداء السلاح الأبيض كان ضحيّته الصحفي كريستوف بولتانسكي من "ليباراسيون"؛ صحفيّو RTBF (راديو بلجيكا باللغة الفرنسية) نالوا بدورهم نصيبهم من الاعتداءات وتم احتجاز شريط لهم؛ أمّا فريق التلفزة الفرنسية TV5 فقد قرر الرحيل كردّ فعل على المراقبة الأمنية اللصيقة التي حاصرتهم.

<sup>2</sup> رومانو برودي الرئيس السابق للهيئة التنفيذية للاتحاد الأوروبي خلال زيارته الرسمية لتونس في غرة أفريل 2003.

<sup>3</sup> <http://cpi.org/reports/2008/09/tunisia-oppression.php>; <http://cpi.org/reports/2009/04/10-worst-countries-to-be-a-blogger.php>;

[http://www.rsf.org/article.php3?id\\_article=30272](http://www.rsf.org/article.php3?id_article=30272);

[http://campaigns.ifex.org/tmg/IFEXTMGreport\\_April2007\\_The\\_Siege\\_Holds.pdf](http://campaigns.ifex.org/tmg/IFEXTMGreport_April2007_The_Siege_Holds.pdf)

## مشهد إعلامي فقير رغم التعددية الظاهرية

في بلد بلغت فيه عبادة الشخصية من الدرجات أن تحولت الحياة اليومية لرئيس الدولة موضع إهتمام لدى وسائل الإعلام أشبه بالطقوس، يمكننا أن نفهم لماذا لا ينتقد بن علي من أجل تحويله وسائل الإعلام إلى أدوات دعائية تمجد إنجازاته.

أما بالنسبة لشركائه الغربيين، فإنه يسوق مشهدا إعلاميا "متحررا وتعدديا" بحصيلة 265 صحيفة ومجلة وقناتي تلفزيون و3 محطات راديو خاصة. لكن حقيقة هذه الواجهة هي أن من بين الـ265 صحيفة، لا يوجد غير ثلاثة ناطقة باسم أحزاب معارضة (تتعرض ثلاثتها للتضييق)، ولا توجد من بينها واحدة مستقلة؛ فالصحف المستقلة تم القضاء عليها منذ سنة 1990 بعيد وصوله إلى سدة الحكم.

وبالنسبة للقنوات التلفزيونية ومحطات الراديو الخاصة، فجميعها على ملك أشخاص قريبين لبن علي، وقد تم منح تراخيصها في ظلّ تعميم كلي حول شروط الترخيص.

إن حرية نشر الصحف أو بثّ محتويات تلفزيونية أو إذاعية حرة مصادر كليا. فمنذ سنة 1987 – تاريخ وصول بن علي إلى الحكم - لم يمنح ترخيص بالنشر لأي وسيلة إعلام مستقلة، باستثناء جريدة "مواطنون" - لسان حال حزب معارض – رأت النور سنة 2007.

ولعل ما حصل [لراديو كلمة](#) في جانفي الفارط أبلغ مثال عن إتساع صدر السلطات العمومية لأي صوت ناقد. ففي حين كان هذا الراديو يبيث على الأنترنت وعلى الأقمار الصناعية من خارج تونس، تمت محاصرة مقره من قبل الشرطة<sup>4</sup>، وإيقاف صحفائه، ومصادرة أجهزته، وتشميع المحل الذي كان يؤوي الاستوديو، وملاحقة مديرته قضائيا من أجل "الاستعمال الممنوع لموجات الراديو"<sup>5</sup>، والتحقيق لا يزال جاريا.

أما بالنسبة للصحفيين، فإنهم يلاحقون بشكل منتظم ويتعرضون لضغوط عدة بحيث تطغى لديهم المصادرة الذاتية وتسيطر على إنتاجهم عند اشتغالهم في وسائل الإعلام الرسمية أو القريبة من السلطة؛

ومن يعملون منهم لصالح وسائل إعلام أجنبية فهم يتعرضون للتضييق بشكل دوري، ومحرومون من بطاقة الصحفي، وفي بعض الأحيان يتعرضون للاعتداء الجسدي أو للاعتقال.

إنّ أجلى مثال عن إرادة السيطرة على هذا القطاع لدى السلطة وعلى ضيق صدرها بكل صوت نقدي حتى ولو كان معدلا هو محاولة الانقلاب الذي تعرضت له النقابة الوطنية للصحفيين مؤخرا.<sup>6</sup>

<sup>4</sup> <http://cpj.org/blog/2009/02/tunisia-radio-kalima-raided-shuttered-staffers-ha.php>

<sup>5</sup> انظر تقرير الدفاع الذي أعده محامو راديو كلمة: <http://www.olpec-marsed.org/fr/News-file-article-sid-8.html>

<sup>6</sup> <http://mena.ifj.org/en/articles/ifj-condemns-orchestrated-campaign-against-union-of-journalists-in-tunisia?format=print> ; <http://campaigns.ifex.org/tmg>

## 4- انترنت وآليات المصادر

### شبكة عصرية تغطي كامل البلاد

تعتدّ تونس بكونها البلد العربيّ والإفريقيّ الأوّل الذي يرتبط بالشبكة. فمنذ سنة 1991، إرتبطت تونس بالانترنت عبر المعهد الجهوي لعلوم الإعلاميّة والإتصالات IRSIT. وسنة 1993، تمّ بعث الشبكة الوطنيّة للبحث والتكنولوجيا RNRT بهدف ربط مراكز البحث التونسية. ثمّ سنة 1996، بعثت الوكالة التونسية للانترنت ATI من أجل التطوير التقني للشبكة ولعب دور عامل Operateur أنترنت. وتعتبر الوكالة الخاضعة لإشراف وزارة التكنولوجيات والإتصال، المزوّد بالجملة للانترنت في تونس.

لم يمكن الخواصّ من الرّبط بالشبكة إلا في نهاية سنة 1997 عن طريق مزوّدين خاصّين في العاصمة. اليوم أصبح عدد المزوّدين الخواصّ 5 موزّعون على كامل تراب الجمهورية يضاف إليهم 6 مزوّدين سابقين للقطاع العمومي.

تعتبر تونس رسميّاً البلد الأكثر إرتباطاً في شمال إفريقيا بنسبة نفاذ %4,12 Taux de pénétration. وحسب إحصائيات وزارة الإتصالات، فإن نسبة نفاذ الانترنت للعائلات بلغت 3,36 سنة 2007.

كما أنّ الشبكة الوطنيّة للألياف البصريّة تغطي كامل تراب البلاد على شكل حلقات SDH مرتبطة بمحوّلات متعددة الخدمات. أمّا الواصلات مع الشبكات الدوليّة فيؤمّنها الرّبط بكوابل بحريّة للألياف البصرية مرتبطة بأوروبا وكذلك بواسطة الرّبط عبر الأقمار الصناعية.

ومع ذلك فمن المفيد أن نذكّر بأن تونس هي الدولة الإفريقية الوحيدة التي تمنع الرّبط عبر الأقمار الصناعية للخواص<sup>7</sup> الذي يجرمه ويعاقب عليه قانونها.

لقد بقي الهاتف القارّ حكرًا على شركة إتصالات تونس، علما بأن شبكة الهاتف القارّ، التي تمّت رقمتها كلياً منذ سنة 1999، تعدّ 1,2 مليون منخرط، أي بمعدّل كثافة إتصاليّة تقدّر بـ25 خطاً لكلّ 100 ساكن. أمّا خطوط الانترنت عالية التدفق ADSL فهي تقدّم على شكل عروض مشتركة بين إتصالات تونس ومزوّد خدمات الانترنت الخواصّ من خلال ساعات تتراوح من 256 كيلوبايت/ثانية إلى 2048 كيلوبايت/ثانية.

كما عرفت تونس تطوّراً في حقلها المعلوماتي خلال السنوات الأخيرة، هذا الحقل الذي بلغ 472000 وحدة سنة 2004.

وقد أعلنت الوكالة التونسية للانترنت سنة 2009 عن 305,960 منخرط<sup>8</sup>، منهم 262,986 يتمتعون برّبط عالي التدفق وعن 2.960,000 مستعمل انترنت من بين 10 ملايين ساكن بلغت نسبة التعلّم بينهم 74,30 %؛ وبالإضافة إلى الإشتراكات الخاصّة، نجد المراكز العمومية للانترنت المسماة Publinets

<sup>7</sup> انظر: [http://www.rfi.fr/actufr/articles/075/article\\_42639.asp](http://www.rfi.fr/actufr/articles/075/article_42639.asp)

<sup>8</sup> <http://www.ati.tn/fr/index.php?id=90&crub=27>

التي ظهرت منذ أواخر سنة 1998؛ حيث كانت البلاد تعدّ 200 مركز وكانت الدولة تعتزم بعث 400 آخرين مع نهاية سنة 2001.

## إنترنت، الوسيط الإعلامي البديل

منذ سنة 1999، إكتسحت الإنترنت من قبل شريحة الشباب والمعارضين الذين وجدوا فيها نافذة تطلّ على العالم وفضاء بديلا تجد فيه كلمة المواطنة تعبيرتها الحرّة، بحيث عرفت الشبكة التونسية حالة غليان حقيقيّ.

وكان موقع "تكريز" أوّل المواقع الذي أحدث ضجّة متميزة، هذه المجلة الالكترونية التي وقع إسكانها في بلد بأمريكا الشمالية، كانت قد أطلقت سنة 1998 من قبل طالبين؛ وقد كانت في البداية مجرد نشرية إلكترونية عرفت نجاحا حقيقيّا، تحولت سنة 2000 إلى منتدى واسع الشعيبة لدى الشباب المتخفي و المتمرد على المحرّمات. في هذه السنة عمدت الوكالة التونسية للإنترنت إلى منع الوصول إليه و تصفحه من داخل البلاد التونسية وقد إختفي هذا الموقع جراء الحصار بعد فترة قصيرة من الزمن.

وفي أوت 1999، أطلق المجلس الوطني للحريات بتونس CNLT، الذي تمّ رفض طلب تسجيله كمنظمة مستقلة قبلها بقليل، موقعه ومنتداه وقد سگنا بالخارج ببلد بأمريكا الشمالية، ليتحوّل بدوره إلى فضاء للحوار واسع الشعيبة، ويتمّ حجه أيضا بعد زمن قصير من إطلاقه.

كما إزدهرت مواقع المعارضين المنفيين؛ ففي ماي 2000 أطلقت "[تونس نيوز](#)" نشرتها الالكترونية التي عرفت ذروة نموّها ونجاحها سنة 2003.

وفي أكتوبر 200، ظهرت للوجود مجلة "[كلمة](#)" الإلكترونية إثر رفض ترخيصها، ليتّم حجبها أيضا بعد أسابيع من إطلاقها.

وفي جويلية 2001، بعث زهير اليحياوي موقع تونيزين [TUNeZINE](#). هذا الموقع ستتلور من خلاله ثورة الشباب خارج كل الأطر السياسية والجمعيائية. لقد تمّ إيقاف زهير اليحياوي في جوان 2002 لما كان في المركز العمومي للإنترنت الذي يشتغل فيه، ثم حوكم بسنتين سجنا نافذة من أجل "نشر أخبار زائفة"، ولم يقع إطلاق سراحه إلا في نوفمبر 2003.

توقّي زهير في مارس 2005 بعد أن عانى الأمرين من الملاحقات و المضايقات الدائمة له من قبل مصالح الشرطة. وتوقف موقعه بعد وفاته بمدة قصيرة. لتتواصل بعده المحاولات لإحياء تجربته التي أثرت في جيل بأكمله على غرار "[الإفاقة التونسية](#)" [Reveiltunisien](#) ثم لاحقا "نواة" [nawaat.org](#) في 2004.

هذه المواقع ستحوّل إلى ما يشبه الحاضنة التي سيطرة فيها من جديد المجتمع المدني التونسي الذي عانى من حصار من نار خلال عشريّة كاملة قبلها.

من جهتها قامت السلطة التي فوجئت بهذا المدّ الغير المنتظر، بتطوير إجراءات وترتيبات قانونية ولوجستية على المقاس من أجل الإبقاء على الشبكة العنكبوتية في شباك المصادرة والرقابة. فبعثت للعرض جهاز شرطة للمعلومات "يسهر" على "الصحة الثقافية للتونسيين".

## جهاز قانوني ردي

إنّ ممارسة المصادرة على الأنترنت تتمّ في ظلّ منظومة واسعة من القوانين والتراتيب الإدارية، حيث تمتاز تونس بين دول المنطقة بأسبقيتها في تطوير أكثر قوانين الأنترنت قسوة وردعية. وليست كلّ هذه القوانين سيئة في ذاتها، لكنّ معضلتها أنها تمنح جميعا صلاحيات تقديرية غير محدودة للإدارة العمومية، مضيقة في نفس الوقت من إمكانيات الاعتراض المتاحة للمواطن الذي يجد نفسه دائما عاجزا عن التظلم من استغلال نفوذ الإدارة واسعة الصلاحيات ومدركة لحصانتها. وسنورد بعضا من هذه التشريعات.

## قرار وزير الاتصالات بتاريخ 22 مارس 1997

"المتعلق بالموافقة على كراس الشروط والضوابط للشروط الخاصة بوضع وإستغلال الخدمات ذات القيمة المضافة في مجال الاتصالات من نوع إنترنت".

يعتبر هذا النصّ أكثر النصوص جورا في الترسنة القانونية المتعلقة بالإنترنت، حيث يجعل من مزود الخدمات مسؤولا عن المحتوى المتصفح من قبل الحرفاء، وملزما بإبلاغ المتدخل العمومي (الوكالة التونسية للإنترنت) بالقائمة الاسمية لمنخرطيه.

فالفصل 9 ينصّ على ما يلي: "يتحمّل المدير الذي يعيّن مزود الخدمات، طبقا للفصل 14 من الأمر عدد 501 لسنة 1997 المشار إليه أعلاه، والذي يجب أن يقدم اسمه للمتدخل العمومي المعني، المسؤولية حول محتوى صفحات وموزعي الواب التي يقوم بإيوائها في أنظمتها، طبقا لأحكام مجلة الصحافة المشار إليها أعلاه." ويضيف: "يلتزم المدير بضمان مراقبة دائمة لمحتوى الموزعين المستغلين من قبل مزود الخدمات حتى لا يقع تمرير معلومات مخالفة للنظام العامّ والأخلاق الحميدة" !

إضافة إلى كون المدير ملزما "بمدّ" المتدخل العمومي المختصّ بقائمة اسمية ممضاة ومحينة لكلّ المشتركين، وذلك في مفتتح كلّ شهر (الفصل 8).

## قرار وزير الاتصالات المؤرخ في 9 سبتمبر 1997

بضبط شروط استعمال الشفرة في استغلال الخدمات ذات القيمة المضافة للاتصالات ونص القرار على ضرورة حصول كل مزود يرغب في استقبال أو إرسال معلومات مشفرة على رخصة مسبقا تؤهله لاستخدام الشفرة، وللحصول على الترخيص يجب تقديم استمارة مخصصة لهذا الغرض بالإضافة إلى مجموعة المفاتيح المتعلقة بالتشفير محل الطلب، وإذا حصل على الموافقة فلا يمكن لمزود أو مستعمل الخدمة استعمال الشفرة إلا في الأغراض والحدود المذكورة في الرخصة، مع احتفاظ وزير المواصلات بحق سحب رخصة التشفير في أي وقت إذا اقتضت ذلك حاجيات "الدفاع الوطني" أو "الأمن العام"

يضبط هذا القرار شروط استعمال التشفير في استغلال الخدمات ذات القيمة المضافة للاتصالات. ويلزم مزود خدمات الانترنت بالحصول على ترخيص من وزارة الانصالات من أجل استعمال التشفير: "على

كلّ مزوّد أو مستعمل لخدمة ذات قيمة مضافة للاتصالات يرغب في استقبال أو إرسال معلومات مشفرة على الخدمة، الحصول مسبقاً على رخصة تؤهله لوضع واستغلال الشفرة (الفصل 2)، وتمنح رخصة إستعمال الشفرة على خدمة ذات قيمة مضافة للاتصالات إلى مزوّد أو مستعملي الخدمة من قبل الوزير المكلف بالمواصلات... بعنوان شخصي ولا يمكن إحالتها للغير إلا بترخيص من الوزير المكلف بالمواصلات (الفصل 4)".

### قانون عدد 38-98 بتاريخ 2 جوان 1998 المتعلق بمجلة البريد

تسمح مجلة البريد لإدارة البريد بمصادرة كل إرساليات بريديّة أو إلكترونيّة بموجب "الإخلال بالنظام العام"، فالفصل 20 ينصّ على أنه: "لا يمكن قبول المراسلات التي لا تستجيب إلى الشروط الواردة بالاتفاقيات الدولية المصادق عليها وكذلك بالنصوص القانونية والترتيبية الجاري بها العمل أو المراسلات التي من شأنها المساس بالنظام والأمن العامين." وينصّ الفصل 21 على أنه "في حالة العثور على المراسلات المنصوص عليها بالفصل 20 من هذه المجلة لتسلم إلى المرسل إليه ولا ترجع إلى المرسل، وتتولى السلط المختصة مصادرتها طبقاً للتشريع الجاري به العمل".

### قانون عدد 1-2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001

يمكن اعتبار الهيئة الوطنيّة للاتصالات هيكلًا قضائيًا مختصًا للنظر في النزاعات المتعلقة بـ: - الربط البيني للخطوط والنفاز إلى الشبكات؛ - شروط الإستعمال المشترك للبنى التحتيّة المتوقّرة. (الفصل 67) لكنّ جلساتها سرّية (الفصل 69). وتنظّم هذه المجلة معايير إحالة إمتيازات الإتصالات - والتي إلى حدّ الآن تعدّ حكراً على الدولة - إلى الخواصّ، وتضع - في الأثناء - كلّ نشاط بثّ أو إستقبال أو إستغلال لأيّ من معدّات للإتصال، تحت رقابة وزير الدفاع والداخليّة (الفصل 52 و 56). كما أنشئت "وكالة وطنيّة للذبذبات" و"مجلس وطني للاتصالات". ليصبح منذ ذلك الوقت كلّ استغلال لإذاعة بدون ترخيص من الوكالة موجبا للعقاب بخمس سنوات سجن (الفصل 62)، في الوقت الذي كانت فيه الإذاعات قبل ذلك غير خاضعة للإذن المسبق. ويعاقب بنفس العقوبة الأنفة كلّ شخص يرتبط بشبكة الأقمار الصناعيّة (وذلك من أجل كلّ الاستعمالات مثل الهاتف) بدون الحصول على رخصة الوكالة (الفصل 82) أو يستعمل وسائل أو خدمات تشفير (الفصل 87).

### قانون عدد 83-2000 الخاص بالمبادلات والتجارة الإلكترونية

بموجبه بعثت "الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية"

### قانون 10 ديسمبر 2003 حول الإرهاب

القانون عدد 75-2003 الخاصّ بدعم المجهودات الدوليّة لمقاومة الإرهاب ومنع غسل الأموال. "تعامل جرائم التحريض على الكراهية أو التعصب العنصري أو الديني معاملة الجريمة المتصلة بالإرهابية مهما كانت الوسائل المستعملة لذلك" (الفصل 6)<sup>9</sup>. إن ما يجب ملاحظته في هذا السياق، أنه منذ 2004، أصبح هذا القانون الأكثر إستعمالاً في معاقبة الجرائم المتعلقة بالإبحار على الأنترنت والدخول إلى مواقع محرّمة.

<sup>9</sup> الفصل 5 و الفصل 6؛ الغيا بموجب أحكام القانون عدد 65 لسنة 2009 مؤرخ في 12 أوت 2009 يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 75 لسنة 2003 مؤرخ في 10 ديسمبر 2003 المتعلق بدعم المجهود الدولي لمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال.

### قانون توجيهي عدد 13-2007،

المتعلق بالاقتصاد الرقمي؛ هذا القانون يتعلق أساساً بإمكانية قيام الدولة والجماعات المحليّة والمؤسسات والمنشآت العموميّة على إبرام إتفاقات شراكة عبر طرق تفاوض مباشر.

الفصل 3: يمكن للدولة والجماعات المحليّة والإدارات والمؤسسات العمومية أن تعهد في مجال الاقتصاد الرقمي إلى مؤسسة أو عدّة اقتصادية القيام بكامل نشاطها أو بجزء منه أو المساهمة في إنجاز مشاريع ذات أهميّة اقتصادية في هذا المجال.

الفصل 4: يتمّ في إطار الشراكة بين القطاع العامّ والقطاع الخاص في مجال الاقتصاد الرقمي إبرام إتفاقيات عن طريق التفاوض التنافسي الذي يعتمد على مبدأ المساواة في معاملة المشاركين والشفافية في المعاملات.

### أمر عدد 2638-2008 مؤرخ في 21 جويلية 2008

المتعلق بتحديد شروط التزويد للخدمة الهاتفية بواسطة الانترنت.


### أمر عدد 2639-2008 مؤرخ في 21 جويلية 2008

المتعلق بتحديد شروط وآليات إستيراد وتسويق وسائل وخدمات التشفير عبر شبكات الاتصال.

## 5- شرطة أنترنت على مقاس إتساع الشبكة

لقد رصدت تونس إمكانيات ضخمة لمراقبة نشاط الأنترنت. فقد وضعت بنية هندسيّة بحيث تتم المراقبة على عدّة مستويات لضمان الفرز صلب محولات رئيسية للأنترنات. (backbone)

لقد حول المزودون العموميون التونسيون منذ البدء شبكة الأنترنت إلى شبكة داخلية مغلقة تمتدّ على كامل البلاد. فمن المفروض، حين يرسل شخص طلباً من جهازه، أن ينتقل عبر محولات ربط حتى يبلغ هدفه، لكن في تونس، يمرر هذه الإستعلام على جدار ناريّ ضخم يقوم بالفحص والتدقيق، ليحول الطلب المرسل إلى طريق مغاير، فيمرّ عبر مصفاة تحلله وتقرّر إن كان من المسموح له مواصلة الطريق أم لا؛ فإذا كان مسموحاً به، يتمّ إرساله إلى محوّل ربط موجود خارج التراب التونسي، وتتمّ الاستجابة له بشحن الصفحة المطلوبة. أمّا إن كان الطلب مسجّلاً في القائمة السوداء، فإنّ رسالة خطأ هي التي ستظهر للمستعمل معلمة إيّاه أنّ الصفحة المنشودة غير موجودة. إنها الرسالة الشهيرة 404 (صفحة غير موجودة Page not found)، التي تأتي لتعوض رسالة العرقلة، والتي سخر منها مستعملو الأنترنت التونسيون بأن أعادوا تسميتها "عمّار 404".<sup>10</sup>



هذا الصنف من المصادرة يطرح حتماً قضايا خطيرة متعلّقة بالحرّيّات الشخصية وبحمية الحياة الخاصّة التي يفترض أنها محميّة بموجب الفصل التاسع من الدستور الذي ينصّ على أنّ: " حرمة المسكن وسريّة المراسلة مضمونتان" بالإضافة إلى القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية والذي ينصّ فصله الأوّل على أنّ: " لكل شخص الحق في حماية المعطيات الشخصية المتعلّقة بحياته الخاصّة بإعتبارها من الحقوق الأساسية المضمونة بالدستور ولا يمكن أن تقع معالجتها إلا في إطار الشفافية والأمانة وإحترام كرامة الإنسان وفقاً لمقتضيات هذا القانون".

<sup>10</sup> [http://www.letemps.com.tn/pop\\_article.php?ID\\_art=19839](http://www.letemps.com.tn/pop_article.php?ID_art=19839)

هذه الاستعدادات القانونية تتناقض كليًا مع حقيقة الوصاية التي تمارسها شرطة الانترنت على المواطنين التونسيين بأن تقرر في مكانهم المحتوى الذي يليق بهم تصفحه وما هو ممنوع.

وقد غدت مراقبة الانترنت والسيطرة على الإبحار كلية بفضل هذا الغلق الممركز الذي يقوم به شكلا المزودّ بالجملة لخدمات الانترنت (الوكالة التونسية للانترنت)؛ وفي الحقيقة ليست الوكالة التونسية للانترنت من يقوم بالمراقبة، ولكن جهاز آخر مرتبط مباشرة بوزارة الداخلية وبرئاسة الجمهورية يعمل في ظلّ تعميم كلي وتلعّب الوكالة دور ستار له.

لم تكن هذه الوضعيّة لتعجب الشركات الأجنبية المنتسبة في تونس والتي ترغب في التمكن من استعمال الشبكات الخاصة الافتراضية VPN والارتباط بالشركات الأمّ وتقاسم مواردها باستعمال التشفير والمصادقة من أجل حماية الشبكة الافتراضية من المتسللين.

وقد كان على هذه الشركات أن تنتظر سنة 2005 حتى تتمكن من استعمال VSAT وهو شبكة خاصة للاتصالات عبر الأقمار الصناعية من أجل تبادل المعطيات بين مقرّها المركزي وفروعها؛ لكن شبكة "فيسات" VSAT، الذي إقتنته إتصالات تونس منذ 2001 بثمن تجاوز مئات الآلاف من الدولارات، لم يدخل أبدا حيز العمل وتمّ تجميده بشكل مقصود؛ لتفوز في الأخير "ديفونا" Divona عن طريق "بلانات" Planet بإمتياز إستغلاله في إطار حوصصة قطاع المواصلات. علما وأن "ديفونا" تحوزها "بلانيت"، أكبر مزودّي الانترنت على ملك سيرين مبروك، ابنة الرئيس بن علي.

## تقنيات المصادرة

### فرز المحتوى

من السهل تقنيا فرز الإتصالات بالانترنت عبر تحليل جزء من طلبات الحرفاء من جهة، وإجابة الموزّعات من جهة أخرى. وهي تقنية تعتمد على سكويد **SQUID**، وتتمثل في تمرير جميع طلبات صفحات الواب على نقطة مراقبة مكلفة بالسماح أو بالمنع للطلبات. فإذا تمّ الفرز بمقارنة طلب الحريف بقائمة للطلبات المسموح، فإن ذلك يسمّى القائمة البيضاء؛ أمّا إذا تعلق الأمر بقائمة للمواقع الممنوعة، فإننا حينئذ بصدد الحديث عن قائمة سوداء. أمّا مقارنة إجابة الموزّعات بقائمة شرطية (عبارات دالة، ...) فتخضع لتقنية ما يطلق عليه فرز المحتوى.

وتستعمل السلطات التونسية أداتين لهذا الغرض هما وابسنس **Websence** وسمارتفيلتر **Smartfilter**. ويقع تحيين قاعدة بيانات عناوين المواقع يوميًا. كما أنّ برمجيات أخرى صينية المصدر يقع إستعمالها حاليًا.

- الكيلوجر (مسجلات المفاتيح) أو تسجيل ضغطات الأزرار على لوحة المفاتيح تسجّل خلسة جميع ما يقع نقره على لوحة مفاتيح حاسوب ما، وترسل هذه المعطيات إلى المصدر. ويمكن زرع هذه البرمجيات عن بعد عبر شبكة أو عبر بوابة خلفية (حصان

طروادة) أو فيروس أو عبر صفحة واب تستعمل بروتوكول أكتيفيكس<sup>11</sup>، وهي تتطلب بالتالي ولوجا حقيقيا للآلة من أجل إستقبال المعطيات المجمعّة. وتسجّل أغلب هذه البرمجيات أسماء التطبيقات الجارية وتاريخ وساعة الإطلاق إضافة إلى نقرات الأزرار المرتبطة بهذه التطبيقية.

- أحصنة طروادة والفيروسات: تقوم شرطة الانترنت كذلك بإرسال أحصنة طروادة مجهزة ببرمجيات من نوع البوابات خلفيّة (Backdoor). وغالبا ما يكون هذا البرنامج مخفيا في ملفّ تنفيذي على غرار الفيروسات ويمكن أن يحمل أسماء ملفّاتكم. وحين يتمّ تشغيله، فإنّ حصان طروادة يزرع داخل الجهاز بوابة خلفيّة تسمح بالولوج إلى حاسوبكم طالما كنتم مرتبطين بالانترنت.


### مراقبة واعتراض البريد

تستعمل حاليا تقنية المراقبة العميقة للحزمات (Deep Packet Inspection (DPI لمراقبة الرسائل والمكالمات على الانترنت (VoIP). وتعتمد هذه التقنية على تحويل وجهة خط سير الحزمات؛ يمكن لهذه الأداة وبشكل مباشر أن تجمع (تسجيل المعلومات بغرض تحليلها) وأن تلتقط 10 جيجابايت في الثانية. وتعتمد لذلك على النقاط رسائل بعينها مستهدفة من خلال عنوان بريد إلكتروني أو عنوان إنترنت IP أو – كما في حالة VoIP- من خلال رقم هاتف معين.

ولكي تحقق هذه الغاية أنشأت شرطة الانترنت عنوان مراقبة؛ بحيث يعمل البرنامج على استنساخ كل بريد إلكتروني مرسل أو متقبّل للشخص موضوع المراقبة، وإرسال النسخة إلى صندوق المراقبة.

- **اختفاء البريد وعرقلة الملفات المرتبطة:** منذ سنة 2008، خبر المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيّون المستقلّون تجربة تقنية جديدة من تقنيات اعتراض البريد، تقنية لم يعد مستغلّوها يحرصون على التخفي وعلى العمل عن بعد. حين تفتح صندوق الرسائل، فإن قائمة الرسائل الواردة سيظهر على الشاشة، لكن ما إن يضغط الشخص على الرسالة المطلوبة، فإنها تختفي أو يعوّضها بريد غير مرغوب فيه يتحدّث عن حالة الطقس أو يدعوكم إلى موعد غراميّ أو يتهمك باللاوطنية. ومن جهة أخرى، حين ترسل بريدا وتحاول أن تربط به ملقأ، فإنّ الربط يلغى. كما يحدث أحيانا أن يتمّ إرسال البريد لكنّه لا يصل أبدا إلى هدفه.

<sup>11</sup> وقد كان بعض القراصنة يستعملون هذه الطريقة للتسلل إلى حواسيب الآخرين، ورغم أنّ المتصفّح يرسل تحذيرا للمستعمل كلما دخل إلى الصفحات التي تستعمل الأكتيفيكس إلا أنّ القراصنة (وكنتم منهم) وجدوا طريقة لتجاوز هذه العقبة.



مثال لرسالة أصلية اختفت لفائدة بريد غير مرغوب فيه في حساب قيادية في الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات

هذه الوضعية دفعت بثلاثة جمعيات مستقلة هي الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات وجمعية نساء تونسيات من أجل البحث والتنمية، لإطلاق صيحة فزع في سبتمبر 2008: "إننا معطلون بشكل كبير في عملنا منذ أشهر. لم يعد ممكنا الدخول إلى بريدنا الإلكتروني، وحين نتمكّن من ذلك تختفي رسائلنا أو تصبح غير مقروءة وتبتلع. ورغم العديد من التشتيات ومن التثبّت لدى إدارات الانترنت والمواصلات، فإنّ العرقلة تستمرّ لبريد جعياتنا الإلكتروني وبردنا الخاصّ: ولا يتعلق الأمر لا بمشاكل تقنية ولا بمشاكل ربط بالشبكة، ولكن، وبكلّ وضوح، بالرقابة المسلطة على المجتمع المدني التونسي المستقلّ. ونحن نرفض هذا الشكل المشجوب للمصادرة الذي يعرقل نشاطاتنا اليومية. وندعو كلّ شركائنا ليأخذوا بعين الاعتبار وضعية الانغلاق هذه ويتفهموا تأخرنا المتكرّر في الردّ".

- **قطع الربط بالانترنت:** هناك طريقة أخرى جرّبتها غالبية المنظمات المستقلة وخاصة مرصد حرية الصحافة والنشر والإبداع والمجلس الوطني للحريات في تونس، تتمثل بكلّ بساطة في قطع الربط بالانترنت من طرف الخادم العمومي "اتصالات تونس"، رغم كون المشترك يدفع اشتراكه بانتظام. وقد تمكّنت هاتان المنظمتان التين تتشاركان نفس المقرّ من الحصول سرّاً على كشف وثيقة التشتيات المرفوعة لمزوّد خدمات الانترنت (انظر الوثيقة في الملحق)؛ هذه الوثيقة تبين تواريخ التشتيات المقدّمة من قبل المشترك طوال تسعة أشهر من سنة 2008، والتي تضمّنت 16 عشر شكاية بسبب قطع الاتصال؛ ليقوم المزوّد برفع تقريره إلى اتصالات تونس والذي يتضمّن العبارة التالية: "مودم متزامنة ولا يمكن الدخول إلى انترنت Modem synchro et pas de connexion « pas de synchronisation » لا يوجد تزامن"؛ ليقوم المشغل العمومي للهاتف الفارّ إمّا بتجاهل الطلب وإبقاء القطع، أو بإعادة الربط ليقطعه من جديد.


**Fiche réclamation**

Réclamation(s) traitée(s)

Référence réclamation	Numéro de téléphone	FSI	DTIR	Centre de gestion	Central	CCL
182671	71240907	Modem synchro et pas accès internet(15/07/2008 12:41:21) Connexion établie au moins une fois. Merci de vérifier cette ligne.4525		17/07/2008 07:44:11 Débit vérifié : oui Ports vérifiés : oui Ping : réussi Autres observations : Autres : TEST OK		
				06/02/2008 08:45:26		

جزء من وثيقة تشكيات (انظر البقية في الملحق)

- **عرقلة منافذ الخدمات:** بعض الحقوقيين أو المعارضين عرفوا بدورهم تجربة الصفحة البيضاء رغم وجود ربط شغال وحيّ بالإنترنت، بحيث لا يمكن الدخول إلا إلى صفحات محدودة في حين تعلن صورة شاهد الربط عن تدقق عادي. إضافة إلى غلق منافذ خدمة تحميل الملفات FTP (المنافذ رقم 20 و 21 و 22) وإخضاعه إلى ترخيص مثلها مثل المنافذ المخصصة للاتصال المؤمن (المنفذ 443 مثلا).



- طريقة أخرى تتمثل في إعطاء عنوان إي بي IP قارة لمجموعة من الأشخاص (شخصيات من المعارضة وجمعيات مستقلة) بعد التعرف على عنوان المالك الخاص بهم (عنوان فيزيائي صلب

بطاقة الربط الالكترونية في الحاسوب، معرّف عالميًا)، وهكذا يتم إخضاعهم لمراقبة خاصّة من قبل جهاز مختصّ، مثال ذلك الدكتور أحمد بوعزي الجامعي والقيادي في الحزب الديمقراطي التقدّمي، الذي أصدر بلاغا يوم 25 ماي 2009 يتعلق بتحويل وجهة خطّ ربطه بالانترنت، وهذا جزء من تصريحه: "منذ منتصف شهر جانفي 2009، تباطأ خطّي بشكل جليّ، لم يعد بإمكانني فتح بريدي الإلكتروني، استعمال خدمات الدردشة أو تحميل الملقّات أو التمكن من الدفع الإلكتروني المؤمن بل وحتىّ الدخول إلى فايسبوك. وقد كشفت تشكياتي لدى مزوّد الخدمات الذي تعاقدت معه أن خطّي لم يعد مرتبطا لديه، وقد علمت بأنني أصبحت مرتبطا بمزوّد آخر مجهول الهويةّ ثبتّ عنواني الإي بي على الرقم 41.231.48.2 الذي لا ينتمي إلى أيّ مزوّد معروف. في حين أنني أدفع اشتراكي لشركة اتصالات تونس مقابل ربطتي بمزوّد الانترنت الذي تعاقدت معه وضمان تدفق 2 ميغابايت في الثانية؛ والشركة المعنية لا توفّر لي ما دفعت من أجله، بل الأدهى، تحوّل وبشكل غير قانوني ربطتي على مزوّد مجهول ليغلق في وجهي أغلب خدمات الانترنت المعتادة... على إثر هذه الهجومات كاتبت مدير اتصالات تونس ثمّ وزير تكنولوجيايات الاتصال، لكن بدون نتيجة؛ ممّا اضطرّني إلى اللجوء للقضاء. وقد قدّم محاميّ شكوى لدى وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس ضدّ اتصالات تونس يوم 13 ماي الفارط".

### من يصادر وماذا يصادر؟

إنّ هوس المراقبة لا يستثني أحدا؛ إبتداءا بالمعارضين والجمعيات المستقلّة وصولا إلى الوزراء مرورا بالفاعلين الاقتصاديين وأعضاء الحزب الحاكم ومديري المنظمات الوطنيّة والنقابيين والجامعيين والمسؤولين الجهويين والسفارات ومختلف إطارات مصالح و مكونات الأمن وحتىّ السبر العشوائي بين المواطنين العاديين.

بقيت البعثات الديبلوماسية حتى موقى سنة 2007 تشتكي من المراقبة وإعتراض بريدها وعرقلة بعض المواقع التي إعتادت زيارتها. لكن منذ ذلك التاريخ، إستطاعت تلك البعثات بدورها الإشتراك في خدمات الربط بالقمر الصناعي VSAT الذي يعفيها من المرور عبر الطريق الإجباري للوكالة التونسية للانترنت.

وتؤكّد الحكومة التونسية في خطابها الرسمي أو في وثائقها الإشهارية على كون "حرية الدخول إلى انترنت حقيقة في تونس... فبعض المواقع من بين أكثرها نقدا للحكومة ومن بينها مواقع منظمات حقوق الإنسان متاحة للمواطنين التونسيين"<sup>12</sup>

ورغم ذلك تؤكّد العديد من الدراسات والتقارير العكس تماما. ففي 2006، قابلت بعثت تحقيق من الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير IFEX وزير المواصلات الذي إعترف بعرقلة بعض المواقع الإباحية والإرهابية لا غير. وفي تقريرها لسنة 2007<sup>13</sup> أكدت مجموعة مراقبة حالة حرية التعبير في تونس [Tunisia Monitoring Group](http://www.tunisiamedias.com/references/internet.html) التابع لإيفاكس أنّ "ممثلها (تونس) أكدوا لنا حقيقة العرقلة

<sup>12</sup> ATCE <http://www.tunisiamedias.com/references/internet.html>

<sup>13</sup> [http://campaigns.ifex.org/tmg/IFEXTMGreport\\_April2007\\_The\\_Siege\\_Holds.pdf](http://campaigns.ifex.org/tmg/IFEXTMGreport_April2007_The_Siege_Holds.pdf)

المنهجية للأنترنت، لكنهم أشاروا إلى أن مصادرة المواقع السياسية أو الإعلامية يمكن تفسيرها من خلال المحتوى الإرهابي أو المحرّض على الكره الذي تتضمنه هذه المواقع المعنوية. لكنّ موظفي الدولة عجزوا عن تسمية أيّ إجراءات قضائية أو إدارية كانت تسمح بشكل شرعيّ بالإعتراض القانوني على مثل هذه التوصيفات".

ويمكن لحجب المواقع ألا يكون كلياً، وإنما جزئياً، بحيث يكون الموقع متاحاً، لكن الصفحة المحتوية على معلومات عن تونس يقع حجبها، ممّا يتيح للسلطات أن تؤكّد أن الموقع غير محجوب، وهو ما يحمل جانباً من الصحة وجانباً من الخطأ.

وقد تعرّض تقرير نشرته (ONI Opennet initiative)<sup>14</sup> سنة 2005 لذكر 4 أصناف للمحتوى المحجوب: مواقع حقوق الإنسان، المواقع السياسية للمعارضة، المواقع الإباحية وأدوات تجاوز الحجب والإبحار الخفيّ. ويجب أن نضيف اليوم مواقع الترجمة الآلية وبعض مواقع الموسوعات مثل ويكيبيديا (ليس جميع الصفحات)، ومواقع إيواء الفيديو مثل يوتوب ودائلي موشن، ومؤخراً الشبكات الاجتماعية على غرار الفايسبوك.

ويجدر بنا التوقف قليلاً عند ظاهرة الفايسبوك الذي عرف إنتشاراً واسعاً وأصبح ظاهرة حقيقية في المجتمع التونسي؛ ففي أوت 2008، تمّ حجبها، ثمّ إعادة فتحه بعد 15 يوماً بتدخّل سريع من الرئيس بن علي وعلى إثر موجة من الاحتجاجات والاستنكار<sup>15</sup> مسّت كامل المجتمع حتّى الشرائح المسيرة؛ وقد تضاعف عدد مشتركى الفايسبوك إثر غلقه في ظرف شهر واحد (من 28000 إلى أكثر من 60000)، وهو مستمرّ في الانتشار بشكل واسع، ممّا دفع بعض المقرّبين من السلطة، مثل الشهير عماد الطرابلسي – الذي أدين مؤخراً من قبل المدعي العمومي بأجاسيو<sup>16</sup> من أجل المشاركة في سرقة يخت – إلى إستعمال هذه المنصة لإطلاق حملة إخبارية من أجل فتح فضائه التجاري العملاق "بريكوراما".

وفي هذا السياق، من المفيد قراءة هذا التعليق الساخر لصحفي، نشر على موقع شبه رسمي عند غلق الفايسبوك في سبتمبر 2008، لكي نفهم حجم هذه الظاهرة وعمقها: "ربّما وجب أن نفكّر في حصر استعمال البريد الإلكتروني بشكل جذري على المحترفين وحدهم. والأفضل من ذلك: يمكن فتح مكاتب مختصة لكتاب محلفين يرسلون مكاننا المراسلات المستعجلة. ممّا يتيح فرص عمل تستوعب عطالة أصحاب شهادت العربية والفرنسية... فلنضخّي بكامل شبكة الأنترنت العالمية، إذا استلزم الأمر، ما دامت سلامتنا تتطلب هذا الثمن".<sup>17</sup>

هذه الحلقة التي قدّمت مسألة المصادرة على الأنترنت في الفضاء العام، تمّ استغلالها أيضاً من قبل مدهني النظام لدعوته إلى مزيد مراقبة الأنترنت وإلى اعتماد إجراءات أكثر تضيقاً، مثلما فعل برهان بسيس، الذي يعمل في [الوكالة التونسية للاتصال الخارجي](http://www.kalima-tunisie.info/fr/News-file-article-sid-13.html) أو وكالة الإشهار الرسمي "... لكي نتفادى سوء الفهم والمزادات، من الضروري الآن مزيد تقنين القطاع وخاصة في علاقة بالمراقبة والعرقلة التي ينبغي إجراؤها... فمن حقنا ومن واجبنا أن نراقب هذه الطريق السريعة... وأن نقننها من خلال قانون... أعتقد أن

<http://opennet.net/studies/tunisia>  
[Tous contre la censure de Facebook en Tunisie](http://www.kalima-tunisie.info/fr/News-file-article-sid-13.html)  
<http://www.kalima-tunisie.info/fr/News-file-article-sid-13.html>  
<http://www.webmanagercenter.com.tn/management/article.php?id=46326>

14

15

16

17

التفكير في منظومة قانونية لتأطير هذه الإشكاليات قد أصبح من الضروريات الملحة تجنّبا لكل مظاهر الإلتباس أو المزايدة خاصة حين يتعلق الأمر بمسائل الرقابة والحجب المطلوب ممارستها في سياق عقد قانوني واضح... من حقنا أن نراقب الفضاء الافتراضي بل من واجبنا ذلك تجاه طريق سيارة... وهو ما لا يمكن أن يتحدّد وينظم إلا عبر قانون واضح لتنظيم قواعد السير والتجوال في هذه الطريق السيارة..."<sup>18</sup>

## 6- المراكز العمومية للانترنت، مراقبة لصيقة

المراكز العمومية للانترنت Publinets هي فضاءات للانترنت يمكن للأشخاص أن يبحروا من خلالها في الشبكة العنكبوتية. هؤلاء تتم مراقبتهم بشكل لصيق ويخضعون إلى كراس شروط قاس. بالفصل 12 فقرة 5 من القرار عدد 2481 المؤرخ في 10 ديسمبر 1998 لوزير المواصلات المحدد لكراس شروط المراكز العمومية للانترنت، ينص على أن تسجيل أو طباعة وثائق منزلة أو مرسله يجب أن يتم عرضه على مسير المركز أو التقني الذي يعوضه وألا يحتوي الحاسوب المستعمل على قارئ أقراص لينة؛ كما ينص أيضا على ضرورة أن يحرص المسير على أن يكون محتوى الصفحات التي يتصفحها المستعمل خاضعة للمعايير المسموح بها من قبل الوكالة التونسية للانترنت؛ وأن يحرص على مراقبة محتوى البريد الالكتروني لحرفائه عن بعد.

### معطيات حول مستعملي المراكز العمومية للانترنت

حسب دراسة أعدّها سامي بن ساسي<sup>19</sup> سنة 2004 حول الإقبال على مراكز الانترنت، فإنّ معدّل مدّة استعمال جهاز حاسوب مرتبط بالانترنت ساعة وأربعون دقيقة. ويبقى 18% من الشريحة المدروسة من بين مستعملي الانترنت أقلّ من ساعة، في حين يبقى 67% منهم ما بين ساعة واثنين، و15% أكثر من ساعتين. وتشمل الشريحة المدروسة 40% موظفين و56% طلبة وتلاميذ و4% معطلين. ويتمتع 64% من المستجوبين بمستوى جامعي يتراوح بين البكالوريا زائد سنة والبكالوريا زائد خمسة سنوات، في حين قام 3% منهم بدراسة جامعية لأكثر من 5 سنوات، بينما 29% مستواهم الدراسي التعليم الثانوي، و4% ابتدائي. أمّا معدّل نسبة العودة إلى المراكز العمومية للانترنت فقد قدرته الدراسة بأربع مرّات في الأسبوع. ويزور 62% من المستجوبين بشكل دوري نفس المركز. ويقدر معدّل سعر ساعة الانترنت بـ 1,35 دينار (دولار واحد). ومن بين المستجوبين، يوجد 24% سنهم دون العشرين سنة و64% بين العشرين والثلاثين و12% أكبر من ثلاثين سنة. أمّا أصغر شخص فله من العمر ست سنوات، في حين يبلغ أكبر المستجوبين 50 سنة. وتتركّب الشريحة المستجوبة من 70% ذكور و30% إناث. يقطن 83% منهم على بعد مساو أو أقلّ لكيلومتر واحد من المركز الذي تمّ استجوابهم فيه. وقد صرّح 20% من المستجوبين بقيامهم بنشاطات بحث على الانترنت، في حين ذكر 44% أنّ نشاطهم يتركز على عمليّات التواصل المباشر (الدردشة)، و28% لا يستعملون سوى البريد الالكتروني، بينما 4% يستعملون الألعاب، و4% يرفضون الإعلان عن نشاطهم الرئيسي في الانترنت.

## رقابة لصيقة وتضييق للفضاء عبر الغلق الإداري

يتقن الشباب جيّدا لعبة الالتفاف ويتمكنون دائما من تجاوز حلقات الشرك؛ وقد تعدّدت المحاكمات من أجل "الإرهاب" والتي لم تتركز على أدلة غير تنزيل ملقّات تمّت رغم أنف المصادرين؛ الأمر الذي أزعج السلطات ودفع بوزارة المواصلات لتكثيف عمليّات التضييق والضغط على أصحاب الفضاءات العمومية للانترنت الذين تفترض مسؤوليتهم على محتوى الصفحات المعروضة من قبل حرفائهم.

ولم تكف زيارات التفقد التي يجريها المراقبون لرفع جداول التصفّح على الحواسيب؛ الأمر الذي حدا بالسلطة سنة 2004 لزرع جواسيس في مساحيق التخديد (Routeurs) للخوادم مرتبطين مباشرة بالوكالة التونسية للانترنت. وتعتمد التقنية الأكثر استعمالا على تفعيل إدارة تقارير النشاط logs عند إدخال الرابط. وحين يكون هذا مفعّلا على مساحج التخديد، فإن كل ربط مطلوب من قبل أيّ مستعمل يقع تسجيله في ملفّ، أين سنجد عنوان الإي بي الخاصّ بالمستعمل وتاريخ وساعة الطلب وعنوان الموقع المطلوب تصفّحه.

ورغم كلّ هذه التضييقات فإنّ الرقابة بقيت عاجزة، إذ واصل الشباب رغم كل شيء دخولهم إلى المواقع المحرّمة. الأمر الذي حدا بالسلطة إلى اعتماد سياسة متعمّدة للحدّ من مساحج المراكز العمومية للانترنت، فأغلق العديد منها؛ وتمّت مؤاخذتها على سماحها للمعارضين والحقوقيين باستعمالها؛ أمّا التعليقات المقدّمة فهي على سبيل المثال غياب ممرّ خاصّ بالمعوقين، كما وقع في مدنين. البعض الآخر من مسيّري المراكز العمومية كما في صفاقس (مع سليم بوخدير) وجرجيس (مع عبد الله الزاوري) يتمّ تشجيعهم على الاعتداء المادّي على هؤلاء المستعملين الذين يحتجون على حرمانهم من حقّ الدخول أو يجرون معاينة عن طريق عدل تنفيذ؛ لكن العدالة تلاحق الضحية بدل الجاني بتهمة عرقلة نشاط تجاري أو التشهير كما هو الحال مع عبد الله الزاوري.<sup>20</sup>

بلغ عدد المراكز العمومية للانترنت في تونس سنة 1999 200 مركزا، وكانت الدولة تخطط لبعث 400 مركز جديد في موقى جوان 2001. لكن في جوان 2002 كان عدد هذه المراكز 306؛ يتواجد نصفها في تونس الكبرى. وفي 2009 أطلق السيد سمير سحنون رئيس الغرفة الوطنية النقابية لمراكز الانترنت صرخة فزع: "أصحاب مراكز الانترنت الذين يغلقون محلاتهم في تزايد مستمرّ. فمن بين 400 محترف في القطاع منذ أربع سنوات، بالكاد يوجد اليوم 200 وربما أقلّ"<sup>21</sup>. لقد أصبحت الوكالة التونسية للانترنت اليوم تحجب من صفحات إحصائياتها عدد مراكز الانترنت التي غدا المساح المعلوماتي مفتقرا إليها بشدّة.

## تسجيل المستعملين

منذ مطلع سنة 2009، فعّلت السلطات من جديد إجباريّة الاستظهار ببطاقة تعريف بالنسبة للمستعملين قبل الإبحار؛ وقد قامت الوكالة التونسية للانترنت بفرض استعمال برمجيّة تدعى Publisoft في جميع مراكز

[http://www.rsf.org/article.php3?id\\_article=7866](http://www.rsf.org/article.php3?id_article=7866)

Tunisia Today

20

21

الانترنت، بحيث تتمكن من التعرف أي مستعمل يحاول أن يدخل كذا موقع. هذه البرمجية تلزم المستعمل بالاشتراك بعد تقديم بطاقة تعريفه بحيث تدون معطياته الشخصية في قاعدة البيانات الخاصة بالبرنامج ويتحصّل الحريف بالمقابل على معرف دخول وكلمة سرّ يحتفظ بهما، ويصلحان للاستعمال في جميع المراكز العمومية ولا يمكنه الدخول إلى الانترنت إلا من خلالهما. هذا البرنامج مرتبط مباشرة بالوكالة التونسية للانترنت التي تتمكن بذلك من التعرف في نفس اللحظة على المستعمل وعلى مكانه والمواقع التي يزورها.



ولقد حاول عدد كبير من أصحاب مراكز الانترنت التملص من استعمال هذا البرنامج، واضعين في اعتبارهم الوقع السلبي على حرفائهم الذين سيترددون كثيرا في الإبحار تحت الرقابة الصارمة لبوليس الانترنت. وقد تعدّوا أحيانا بتباطؤ الأجهزة الذي يسببه استعمال هذا البرنامج. ولقد قام المراقبون أثناء عمليات الزيارة الروتينية بتثبيت البرنامج بأنفسهم على الخادم؛ ثم في مرحلة ثانية، أصبح وبكل بساطة الغلق ينتظر من لا يشغل البرنامج، كما حدث مع عديد المراكز في العاصمة وخاصة مركز المرسى الذي تمّ غلقه بطريقة عنيفة من قبل الشرطة تحت أنظار الحرفاء في مارس 2009 (انظر صورة الغلاف).

### القضاء يتدخل كلما عجز بوليس الانترنت

دائما ما تنطلق وتنتظم عملية "صيد الإرهابيين" في الانترنت؛ فكثيرا ما تكون أدلة الإدانة في القضايا المتعلقة بشباب متهم بالإرهاب معلومات منزلة على خازن معلومات صغير أو قرص ليزر (انظر تقرير المجلس الوطني للحريات بتونس بعنوان "[القضاء الاستباقي](#)") أو تقرير مجلس احترام الحريات وحقوق الإنسان والجمعية التونسية لمناهضة التعذيب حول [التعذيب في تونس](#).

## 7- المراقبة خارج التراب التونسي

رأينا كيف أن هوس المراقبة يشمل كامل التراب التونسي، لكن بوليس الأنترنت لا يكتفي بمراقبة التونسيين في تونس، وإنما يجتد كل إمكاناته من أجل توسيع دائرة فعله لتشمل التونسيين خارج التراب التونسي. إذ يقوم هذا الجهاز بتوجيه الهجمات ضدّ مواقع الواب الخاصّة بالمعارضين والمسكنة في الخارج (علما وأنّ جميعها كذلك بسبب رفض مزوّد الخدمات في تونس إيواء هذا الصنف من المحتوى)، ويراقب بريدهم الألكتروني وإتصالاتهم ويرسل جواسيسه لإختراق فضاء التدوين.

### هجمات على مواقع واب المعارضين المسكنة في الخارج

من النادر أن تجد موقع واب أو مدوّنة لمعارض في الخارج لم تتعرّض لعملية قرصنة دمّرت أرشيفه أو عطلته لأيّام. فخلال السنة المنقضية تعرّضت العديد من المواقع للهجمات، نذكر على سبيل المثال الموقع الإعلام الأكثر شهرة تونس نيوز، وكذلك كلمة تونس وتونيزيا واتش، أو مواقع المعارضة التونسية مثل PDPinfo موقع الحزب الديمقراطي التقدمي وCPRtunisie موقع حزب المؤتمر من أجل الجمهورية أو بعض المدونات مثل الصحوة التونسية Reveiltunisien ونواة Nawaat.

وتعتبر قرصنة موقعي النهضة [www.nahdha.org](http://www.nahdha.org) والحزب الديمقراطي التقدّمي [www.pdpinfo.org](http://www.pdpinfo.org) المأويين في الخارج من أكثر المواقع وتيرة تعرض للهجمات خاصة في السنوات الأخيرة بهدف التشويه و التدمير ونذكر ما حدث في أوائل سنة 2008 حدث كانتا هدف لنفس الأسلوب في الإعتداء وكان قد نجح المخترق من السيطرة على هذه المواقع لفترة من الزمن و قام بلسق صور دخيلة معلنة للهكر . (انظر طبغات الشاشة في الملحق)




موقع الحزب الديمقراطي التقدّمي



موقع النهضة في 14 فيفري 2008

نوع آخر من الهجمات العنيفة يتمثل في إستغلال ثغرات برمجية في بعض المواقع و التي هي غالبا ذات مصدر برمجي مفتوح والقيام بغرس أكواد دخيلة ضارة علي صفحاتها وعند زيارتها من قبل رواد هذه المواقع تحمل أوتوماتيكيا علي حواسبهم و تقوم بدور تدميري و تجسسي و نذكر أنه قد تعرض موقع البي دي بي أنفو pdpinfo لهذا الإعتداء وكذلك موقع تونس أون لاين [Tunis-online](http://Tunis-online) الذي كان له موعد مع هذا النوع من القرصنة إمتدت لمدة تزيد عن 15 يوما إستطاع التخلص بعدها من تطهير ملفات مجلته من هذه الأكواد الخبيثة و كان ذلك بتاريخ 29 ماي 2009 .



وقد تعرّض موقع **كلمة تونس** الجديد، و الذي أعيد إنشاؤه ليقاوم بشكل أفضل هجومات القرصنة، يوم 24 أبريل 2009 و لمدة تزيد عن 4 دقائق إلى أكثر من 380 محاولة قرصنة إعلامية من نوع القوة الغاشمة <sup>22</sup>Brutt\_force والمسمّاة أيضا التعريف بالإكراه (أنظر طبعة الشاشة في الملحق) في محاولة للكشف بصورة آليّة على كلمة سرّ المشرفين للولوج إلى لوحة التحكم، لكن محاولاتهم المتعدّدة باءت لحسن الحظّ بالفشل. وحسب مختصّ في الإعلاميّة والاتصالات: "غالبا ما تكون هجومات القوة الغاشمة سريعة لكي لا تنبّه مشرفي الموقع، ولا تتجاوز عادة الدقيقتين في الأقصى، وهو زمن كاف لكسر كلمة سرّ الموقع المقرصن."



إلى المعطيات الموثقة ومن تشويهاها ولكن أيضا من إختلاس عنوان إي بي أو عرقلة التبادل. ويتم إختلاس عنوان الإي بي بإرسال حزمة آر بي يصوغها القرصان إلى الجهاز "أ"، لكي يرسل حزماته بدوره إلى المهاجم "ج"، في الوقت الذي كانت موجّهة إلى الضحية "ب". وبنفس الطريقة، يرسل المهاجم "ج" حزمة آر بي مفبركة إلى الضحية "ب" لكي ترسل إليه حزماتها بدل توجيهها إلى الجهاز "أ". وفي الأخير، على القرصان أن يوجّه حزمات "أ" إلى "ب" والعكس بالعكس لكي لا ينقطع الربط. ويتمكّن القرصان بهذه العملية من رؤية المعلومات التي تمرّ بدون تشفير بين الجهازين" (ويكي).

ويمكن أن نذكر في هذا السياق الإعتداء الذي تعرّضت له **سهام بن سدرين** في مقر سكنها بالنساء والتي لم تعد تستطيع الدخول إلى بريدها الإلكتروني و كذلك إلي بعض من صفحات الواب المحجوبة التي هي محجوبة في تونس مثل موقع [مراسلون بلا حدود](#) أو الصحيفة اليومية الجزائرية [الوطن](#) وذلك طوال عدة أشهر ما بين سبتمبر 2008 و فيفري 2009.

### إختراق فضاء المدونات المعارضة

تستعمل تقنية أخرى لملاحقة وتشويه المعارضين تتمثل في إختراق المنتديات والمواقع التي ينشئونها أو ينشطون فيها مع تقمّص هوية معارض شديد النقد وأحيانا مقذع فاحش السباب تجاه ممثلي النظام. وبعد أن يدفع ثمن بطاقة الدخول، يبدأ التحامل على الشخصيات المعارضة بتشويه سمعتها وضرب رصيد الثقة فيها. هذه الطريقة كثيرة الاستعمال لدى المخابرات التونسية التي نجحت في تجنيد الأقلام الصفراء في المهجر التي تنجز لحساب السلطة الأعمال القذرة. هؤلاء يتدخلون في منتديات المعارضة، ولكن لديهم أيضا مواقعهم الخاصة؛ وفيما يلي بعض المواقع المكلفة بهذه المهمة: [بلادي](#)، [سامي بن عبد الله](#)، [كلمة حرة... الخ](#).

## 8- الخلاصة

إنّ غياب الشفافية في التصرف بالمال العمومي لا يسمح لنا على وجه الدقة بقياس حجم الميزانية المرصودة في تونس وفي الخارج من قبل السلطات العموميّة من أجل مراقبة الأنترنت وحجب كلّ معلومة يمكن أن تعكس صورة سلبية على ممارسات المسؤولين السياسيين التونسيين.

لكنّ ما هو ثابت أنّ إمكانيّات هائلة تمّ توظيفها في مراقبة الأنترنت، وزّعت بين ميزانيّات وزارة المواصلات ووزارة الداخلية ووكالة الإتصال الخارجي ورئاسة الجمهورية. ويرى الكثير من الملاحظين أنّ هذه الإمكانيّات الهامّة كانت ستعود بالنفع على المجموعة الوطنيّة لو تمّ استثمارها في مشاريع منتجة وكانت ستساهم في إستيعاب بطالة الشباب التونسي من أصحاب الشهادت بما لا يقلّ عن الثلث.

كما لا يجب أن ننسى الإشارة إلى دور الشركاء الأوروبيين في الدعم اللامشروط لهذا النهج السياسي الذي يتوخّاه النظام التونسي والذي يسوّغه بإسم الأمن ومقاومة الإرهاب وبالاستقرار في المنطقة.

لكنّ أهمّ ما تنبغي الإشارة إليه، هو أنّ هذه الحرب الضروس مشرعة الأسلحة البشرية والماديّة والتي تمّ حشدها من أجل غلق الأنترنت في وجه المستعملين ومراقبة بريدهم في إعتداء صارخ على حياتهم الشخصيّة، هي في النهاية حرب خاسرة منذ بدايتها لأنّ الوسائل التكنولوجيّة المستعملة في تجاوز الحجب والمصادرة تتطوّر بنفس السرعة التي تتطوّر بها شرك المصادرة، لتجعل من هذه الأخيرة عديمة الفاعليّة.